



إعداد
عبد الآخر حماد

. 0000 0000 000 000000 000000 00 00000000 0000000
0000

00000 0 0 00 000

0 000 0 / 0000

000 0 / 0000

الفصل الأول تعريف الجهاد

الفصل الأول

تعريف الجهاد

الجهاد في اللغة مشتق من الجهد بفتح الجيم وضمها وهو المشقة⁽¹⁾ .
وقال الحافظ **ابن حجر** : « الجهاد بكسر الجيم أصله لغة المشقة يقال جهدت جهاداً بلغت المشقة »⁽²⁾ .

وقال **النووي** : « الجهاد والمجاهدة والاجتهاد والتجاهد : بذل الوسع »⁽³⁾ .
أما في الاصطلاح الشرعي فهو قتال الكفار لإعلاء كلمة الله، وقد يتسع ليشمل جهاد النفس والشيطان وغير ذلك، لكنه إذا أُطلق فإنما يقصد به ما ذكرنا من القتال لإعلاء كلمة الله .

يقول الحافظ ابن حجر في تنمة كلامه السابق : « وشرعاً يذل الجهد في قتال الكفار، ويطلق أيضاً على مجاهدة النفس والشيطان والفساق »⁽⁴⁾ .
ويقول **ابن رشد** : « ... فكل من أتعب نفسه في ذات الله فقد جاهد في سبيله إلا أن

(1) انظر القاموس المحيط (1/286) .

(2) فتح الباري (6/5) .

(3) تحرير التنبيه ص : 338 .

(4) فتح الباري (6/5) .

... .. .

... .. : : : : (1)

... .. : : (2)

... .. .

(1) أخرجه البخاري (527)،(2782) ومسلم (85) والترمذي (173) والنسائي (1/292-293) .

(2) أخرجه البخاري (3004) ومسلم (2549) وأبو داود (2529) والترمذي (1671) والنسائي (6/10) من حديث عبد الله بن عمرو .

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

(1) المصدر السابق ص: 20 .

... ..
..

:

»
... ..
..⁽¹⁾ ..

... ..
:
... .. (... ..)
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

» -

... ..
... ..⁽²⁾ ..

» :
... .. (... ..)

(1) الذخيرة (3/387) .
(2) الأربعون النووية ص : 111 .

(... إيج، وعليه فلا يبل علمها نهبا الموقلا ...
 أن يقل مقصوده جهاد النفجلى المرء ...
 الدعوة وتحملشاقها لكن ...
 أيضاً ؛ ...
 ...

حديث (أفضل الجهاد كلمة حي

(... ...
 ...
 ...
 ...

- ... (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 العلى ؟ : إيمان بالله .

: شهادا : :
 : : (1)

- ... (سألت النبي :

العمل أحب إلى الله ؟ قال : الصلاة
 وقتها . ثم : : بر

والدين : : الجهاد في
 . : استزدته (

(1) أخرجه البخاري (26) ، (1519) ومسلم (83)
 والترمذي (1658) والنسائي
 مختصراً (8/93) .

(2) سبق تخريجه ص: 13 .

بعض الأمور التي ينبغي التنبيه عليها
بعض الأمور التي ينبغي التنبيه عليها .

أمور ينبغي التنبيه عليها

وببقى بعد ذلك أمور ينبغي التنبيه عليها
نجمها فيما يلي :

- 1 - أن ما ذكرناه من تقديم المجاهد بنفسه وماله على المجاهد بلسانه إنما هو في حق من كان الجهاد القتالي والدعوي في حقه من فروض الكفايات ، فلا شك حينئذ في أفضلية جهاده بالقتال على جهاده باللسان ، وعليه فلو افترضنا إنساناً كان الجهاد الدعوي في حقه فرض عين ، كان لم يكن في محله من يصلح لذلك غيره ، وكان الجهاد القتالي في حقه من فروض الكفايات ، فإن مثل هذا الرجل لا يجوز له ترك جهاد الدعوة من أجل الجهاد القتالي؛ لأنه بذلك يكون تاركاً ما هو فرض عين لما هو فرض كفاية .

قال الحافظ في الفتح في شرح حديث
أبي سعيد السابق ذكره : « وكان المراد

بالمؤمن من قام بما تعين عليه ثم حصَّل
هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر
على الجهاد وأهمل الواجبات العينية
وحينئذ يظهر فضل المجاهد لما فيه من
بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من
النفع المتعدي⁽¹⁾.

2 - أن تقديم الجهاد القتالي إنما هو بحسب
الظاهر ولا يلزم من ذلك أن كل من جاهد
بالحرب أعلى درجة وأكبر ثواباً عند الله من
غيره فهذا أمر لا يعلمه إلا الله وهو متعلق
بالنيات وأعمال القلوب التي لا يعلمها إلا
علام الغيوب .

3 - أنني ما كنت أود إثارة هذه القضية التي
أرجو أن لا يفهم البعض منها استهانتني بجهاد
الدعوة وتقليلي من قيمته ولولا أنني وجدت
المؤلف غفر الله له قد جاوز الحد في
اهتمامه بجهاد الدعوة على حساب الجهاد
القتالي لما تعرضت لهذه النقطة .

4 - أن من دوافعي لإثارة قضية الجهاد
القتالي وأهميته أننا نعلم أن من فقه
الدعوة إلى الله أنه ينبغي على الداعية
وطالب العلم أن ينظر في حال المسلمين
فيهتم بما يهملونه أو يجهلونه من أمور

(1) فتح الباري (6/6) .

بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» (1).
.

بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» (2).

بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم : «

من أحب الله فله حقه» (3).
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» (4).
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» (5).
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» (6).

بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم) :

بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» ..
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» -
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» -
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه»
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه»
بعض الناس يفترون على النبي صلى الله عليه وسلم
بأنه قال: «من أحب الله فله حقه» :

(1) أخرجه مسلم (50) من حديث ابن مسعود .

(2) جامع العلوم والحكم ص : 282 .

... :
... : ... (1)

...
...
...

... -... -...
...
...
... (2)

... : ...
... : ...
...

(1) أخرجه البخاري (956) ومسلم (889) والنسائي (3/187) وابن ماجه (1288) وأحمد (3/36,54) وهذا لفظ البخاري ، وفي لفظ مسلم : (فإذا مروان ينازعني يده كأنه يجرنني نحو المنبر وأنا أجره نحو الصلاة ، فلما رأيت ذلك منه قلت له : أين الابتداء بالصلاة ؟ فقال : لا يا أبا سعيد قد ترك ما تعلم قلت : كلا والذي نفسي بيده لا تأتون بخير مما أعلم ثلاث مرات ثم انصرفت) .
(2) شرح مسلم (3/445) .

والله يا بني استحضرت هيبة الله تعالى فصار
السلطان قدامي كالقط (1) .

المثال الثاني :

وأما المثال الثاني فهو موقف شيخ
الإسلام **ابن تيمية** مع سلطان مصر في زمن
التتار ، ففي سنة سبعمئة للهجرة قصد التتار
بلاد الشام ، وخرج سلطان مصر الملك
الناصر محمد بن قلاوون إلى بلاد الشام
للدفاع عنها ، لكنه رجع قاصداً مصر فخرج
وراءه شيخ الإسلام ابن تيمية يستحثه على
العودة إلى الشام فلم يدركه إلا وقد دخل
القاهرة وتفارط الحال ، قال ابن كثير :
« ولكنه استحثهم على تجهيز العساكر إلى
الشام إن كان لهم به حاجة وقال لهم فيما
قال : إن كنتم أعرضتم عن الشام وحمائته
أقمنا له سلطاناً يحوطه ويحميه ويستغله في
زمن الأمن ، ولم يزل بهم حتى جردت
العساكر إلى الشام ثم قال لهم : لو قدر
أنكم لستم حكام الشام ولا ملوكه
واستنصركم أهله وجب عليكم النصر، فكيف

(1) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (212-8/211) .

وأنتم حكامه وسلاطينه وهم رعاياكم وأنتم
مسئولون عنهم»⁽²⁾ .

المثال الثالث :

وأما المثال الثالث فهو لشيخ الإسلام
ابن تيمية مع الملك الناصر محمد بن قلاوون
أيضاً حيث حضر معه مجلساً ضم الوزير ابن
الخليلي وجمع من القضاة والعلماء ، وقد نقل
ابن كثير وقائع ذلك المجلس عن القاضي
جمال الدين بن القلانسي ، وكان من روايته
في ذلك : وتكلم الوزير في إعادة أهل الذمة
إلى لبس العمائم البيض بالعلائم ، وأنهم قد
التزموا للديوان بسبع مائة ألف في كل سنة
زيادة على الحالية ... فلم يتكلم أحد من
العلماء ولا القضاة فقال لهم السلطان : ما
تقولون ؟ يستفتيهم في ذلك فلم يتكلم أحد
فجثا الشيخ تقي الدين على ركبتيه وتكلم مع
السلطان في ذلك بكلامٍ غليظ ورد على
الوزير ما قاله رداً عنيفاً وجعل يرفع صوته
والسلطان يتلافاه ويسكته بترفق وتؤدة وبالغ
الشيخ في الكلام ، وقال ما لا يستطيع أحد أن

(2) البداية والنهاية (17-14/15) .

يقوم بمثله ولا بقريب منه وبالغ في التشنيع
على من يوافق في ذلك...⁽¹⁾.

الفصل الثاني مراحل تشريع الجهاد

(1) المصدر

يقول **الحافظ ابن كثير** تفسير هذه الآية :
 « كُن الصلوة ابتداءً للإسلام مأمورين
 بالصلوة والزكاة... وكانوا
 والعفو... المشركين إلى... » (1) .

« **حد يأساة** زيد رضي الله عنه :
 ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن
 الذين أشركوا أذى كثيراً... ود كثير
 من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً
 حسداً من عند أنفسهم... آخر... » (2)
 . **عبل** :
الرحمن عفو وأصحاباً له أتوا
فقالوا : إنا
مشركين ، آمنا
أذلة : (3) ...

(1) المصدر السابق (4/150) .
 (2) أخرجه البخاري (4566) .
 (3) أخرجه النسائي (6/3) والحاكم (2/307) وصححه .

... () : ...
...
... (1)

...
... » : ...
... (2)

... » : ...
...
... (3)

... » : ...
...

(1556) والنسائي (5/14) وأحمد (1/19) ،
وعن أنس عند البخاري
(392) وأبو داود (2641) والترمذي (2608)
والنسائي (7/75)
وأحمد (3/224) .
(1) أخرجه مسلم (1731) وأبو داود (2612)
والترمذي (1617) وابن
ماجه (2858) من حديث بريدة .
(2) تفسير ابن عطية (6/412) .
(3) السيل الجرار (4/519) .

الفصل الثالث

لحكمة من عدم مشروعية القتال
في العصر المكي

... ..
... ..
... ..

... .. (2)
... ..
... ..

... .. (3)
... ..
... ..

... .. (4)
... ..
... ..

... .. (5)
... ..
... ..
... ..
... ..

(6)
... ..
... ..

(7)
... ..
... ..
... ..
... ..⁽¹⁾

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

(1) انظر الطلال (715-2/714).

... (1) .

» : ...

... .

... ..

... ..

... ..

... .. (1) .

... ..

:

»

... .. -

(1) الجهاد في الإسلام ص : 74 .
(2) المصدر السابق ص : 79 .

المستعملين في العمل، والذين هم في الغالب من ذوي الدخل المنخفض، والذين لا يستطيعون تحمل تكاليف التأمين الصحي الخاص. كما أن التأمين الصحي الخاص لا يغطي جميع التكاليف الصحية، خاصة في حالة الأمراض المزمنة. لذلك، فإن التأمين الصحي الحكومي يعد خياراً أفضل للعديد من الأشخاص.

من ناحية أخرى، فإن التأمين الصحي الخاص يوفر مزايا إضافية، مثل الخدمات الصحية الإضافية، والوصول إلى أطباء متخصصين، والتمتع بوقت انتظار قصير للحصول على الخدمات الصحية. كما أن التأمين الصحي الخاص يمكن أن يوفر حماية مالية أفضل في حالة الإصابة بمرض مزمن. لذلك، فإن التأمين الصحي الخاص يعد خياراً أفضل للأشخاص ذوي الدخل المرتفع، والذين يحتاجون إلى خدمات صحية إضافية.

في النهاية، فإن اختيار التأمين الصحي المناسب يعتمد على احتياجات الشخص، ودخله، وقدرته المالية. يجب أن يأخذ الشخص في الاعتبار جميع العوامل المذكورة أعلاه عند اتخاذ قراره. كما أن استشارة مستشار مالي يمكن أن تساعد في اتخاذ القرار المناسب.

(1) المصدر السابق ص: 76 .

والتصديقات التي يفتقر إليها النص، فإنها لا تكون كافية لإثبات صحة النص المذكور.⁽¹⁾

الخلاصة :

إن النص المذكور لا يمكن اعتباره نصاً صحيحاً، بل هو نص باطل، لأنه لا يفي بالمتطلبات الشكلية والإشهادية التي يفرضها القانون على النصوص الرسمية. كما أنه لا يفي بالمتطلبات الموضوعية التي يفرضها القانون على النصوص الرسمية، لأنه لا يثبت صحة النص المذكور، بل يثبت بطلانه.

إن النص المذكور لا يمكن اعتباره نصاً صحيحاً، بل هو نص باطل، لأنه لا يفي بالمتطلبات الشكلية والإشهادية التي يفرضها القانون على النصوص الرسمية. كما أنه لا يفي بالمتطلبات الموضوعية التي يفرضها القانون على النصوص الرسمية، لأنه لا يثبت صحة النص المذكور، بل يثبت بطلانه.

ويكون الدين كله لله ﴿ وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾

والتصديقات التي يفتقر إليها النص، فإنها لا تكون كافية لإثبات صحة النص المذكور.

والتصديقات التي يفتقر إليها النص، فإنها لا تكون كافية لإثبات صحة النص المذكور.

(1) الجهاد في الإسلام ص: 75 .
(1) مجموع الفتاوى (28/511) .

«... ») (1) (1147) ، ومسلم (738) وأبو داود (1341) الترمذي (439) والنسائي (3/234) من حديث

الترمذي (439) والنسائي (3/234) من حديث

الترمذي (439) والنسائي (3/234) من حديث

الترمذي (439) والنسائي (3/234) من حديث

(1) أخرجه البخاري (1147) ، ومسلم (738) وأبو داود (1341) الترمذي (439) والنسائي (3/234) من حديث

... (1) .

...)

عائشة رضي الله عنها 0
 (2) أخرجه البخاري (1007) ، (4693) ومسلم (2798) والترمذي (3254) .

فمزموه بمثلها ، فوقاً : أسمعنيا مشر... والي... بيده... جئكم بالذبح...⁽¹⁾ .

» : «...»

«...»

-
- (1) أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (289 - 290)
وأخرجه أحمد (218 / 2) والبيهقي في دلائل النبوة (2 / 275)
والطبري في التاريخ (2 / 332) وأورده الهيثمي في المجمع (6 / 15 - 16)
وقال : " رواه أحمد وقد صرح ابن اسحاق بالسماع وبقية رجاله رجال الصحيح " . وقال الشيخ أحمد شاکر في شرحه على المسند (11/204) :
" إسناده صحيح : يحيى بن عروة بن الزبير ثقة وثقه النسائي وغيره وأخرج له الشيخان في الصحيحين .. " . والحديث أخرجه البخاري مختصراً (3678) (3856) ، (4815)
وليس عنده قوله : (قد جئكم بالذبح) ولكنه أشار إلى رواية ابن إسحاق فقال بعد الحديث (3856) : " تابعه ابن اسحاق حدثني يحيى بن عروة بن الزبير قلت لعبد الله بن عمرو ... " ، وقال الحافظ في الفتح (7/206) : " وصله أحمد من طريق إبراهيم بن سعد ، والبخاري من طريق بكر بن سليمان كلاهما عن ابن إسحاق بهذا السند .. " .

... (1) .
 :
 ...
 ... (1) .

...
 ...

...

(1) دلائل النبوة (2/275) .
 (2) الجهاد في الإسلام ص: 197 .

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..

... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

(1) فقه السيرة ص : 107 .
(2) الجهاد في الإسلام : ص 112 .

... ..

... ..
-... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

:

... ..
... ..
-... ..
... ..
... ..

... ..⁽¹⁾

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..⁽¹⁾

(1) الظلال (3/1437) .
(1) المصدر السابق (2/714) .

الفصل الرابع علة قتال الكافرين

الفصل الرابع علة قتال الكافرين

أمر الله تعالى بقتال الكافرين وقتلهم
فقال : ﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا
المشركين حيث وجدتموهم ﴾ (٥ : ٩٠) .
﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا
يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ

« : ... » : ...
 ...
 ...
 ...
 ...⁽²⁾...
 ...
 ...⁽¹⁾ (...)

...
 ...
 !! ...
 ... : ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ... : ...
 ...

(2) الجهاد في الإسلام ص : 106 .
 (3) المصدر السابق ص : 199 .

اعتبرها أدلة لما ذهب إليه ، كما أنه قد ناقش بعض الأدلة التي تذكر في بيان أن العلة هي الكفر وليس الحرابة ، كما أنه قد ذكر أن قوله هذا هو قول الجمهور ، ونحن هنا نبين -بمشيئة الله- أخطاءه في هذه القضية على النحو التالي :

أولاً : إبطال نسبة هذا القول للجمهور

يقول الدكتور البوطي : « ذهب الجمهور وهم الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أن علة الجهاد القتالي هي درء الحرابة ، وذهب الشافعي في الأظهر من قوله إلى أن العلة هي الكفر ، وهو مذهب ابن حزم أيضاً⁽¹⁾»

وأقول : نسبة القول بأن العلة هي الحرابة إلى الحنفية والمالكية والحنابلة نسبة باطلة وإليك البيان :

1 - أما الحنفية : ففي الهداية وشرحه فتح القدير : « وقاتل الكفار الذين لم يسلموا وهم من مشركي العرب أو لم يسلموا ولم يعطوا الجزية من غيرهم واجب وإن لم يبدؤونا ؛ لأن

(1) الجهاد في الإسلام ص : 94 .

« **المسوقون** : ... »
 ...
 ...
 ...⁽¹⁾

« **المسوقون** : ... »
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...⁽²⁾

...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...

(1) المسوق (10/2) .
 (2) بدائع الصنائع (3405-9/3404) .

«...» ...
... (1)

... :
...
... .

() ...
...
...
... (2)

«...» : ...
...
() : ...
...
... (3) ...

وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله

(1) الشرح الصغير (2/275) .
(2) انظر الجهاد في الإسلام هامش ص : 94 .
(3) مقدمات ابن رشد (1/351) .

... (1)

... (1)

« وقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم » ... (1)

« ... (1) »

« ... (1) »

« ... (1) »

(1) مجموع الفتاوى (28/358) .

(2) زاد المعاد (2/58) .

(1) السلسبيل في معرفة الدليل (2/5) .

(2) الفروع (6/197) .

المستحقين من الحقوق والواجبات التي تقتضيها طبيعة هذه الحقوق والواجبات، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون.

المستحقين من الحقوق والواجبات التي تقتضيها طبيعة هذه الحقوق والواجبات، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون، ولا يجوز أن يمتنع عن أداء الواجب أو التمسك بالحقوق إلا في الحالات التي يحددها القانون.

(1) انظر بداية المجتهد (1/382) وما بعدها .
(2) المصدر السابق (1/381) .

... (1)

... (1)

... (1)

فأقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واقعدوا لهم كل مرصد

... (1)

(1) المصدر السابق (1/386) .

بعض من هذه الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض.⁽¹⁾

الخلاصة : بعض من الآراء المتعارفة التي لا تتفق مع بعضها البعض

بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض. بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض. بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض. بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض.⁽¹⁾

بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض. بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض. بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض. بعض من الآراء التي قد تكون متعارفة مع بعضها البعض،
ولكنها لا تتفق مع بعضها البعض.

(1) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز - التوحيد وما يلحق به (3/191).

(1) انظر الجهاد في الإسلام ص: 94-96.

﴿ - وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يِقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿ (البقرة : 190) .

هذه الآية تدعو إلى الجهاد في سبيل الله ضد المعتدين، الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا، لأن الله لا يحب المعتدين. وهذا الجهاد هو الجهاد النفساني والجهاد البدني، وهو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم.

﴿ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ :

هذه الآية تدعو إلى الجهاد في سبيل الله، أي الجهاد النفساني والجهاد البدني، وهو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم. وهذا الجهاد هو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم.

﴿ - وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ :

هذه الآية تدعو إلى الجهاد في سبيل الله، أي الجهاد النفساني والجهاد البدني، وهو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم. وهذا الجهاد هو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم.

﴿ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ :

هذه الآية تدعو إلى الجهاد في سبيل الله، أي الجهاد النفساني والجهاد البدني، وهو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم. وهذا الجهاد هو الجهاد الذي يقاتل به المؤمنون ضد الكافرين والمنافقين والذين يقاتلونهم.

(1) تفسير الطبري (3/561) .
 (2) المصدر السابق (3/562) .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَنظُرْ إِلَى اللَّهِ بِرُؤْيَى سَعِيدٍ ﴾ (١)

وَأَمَّا فِي الْحَدِيثِ فَنَجِدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَفَىٰ بِالْمُؤْمِنِ عِلًّا مَنَافِقًا يَأْتِيهِمْ يَكْفُرُونَ » (٢) .

وَأَمَّا فِي الْحَدِيثِ فَنَجِدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَفَىٰ بِالْمُؤْمِنِ عِلًّا مَنَافِقًا يَأْتِيهِمْ يَكْفُرُونَ » (٣) .

وَأَمَّا فِي الْحَدِيثِ فَنَجِدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَفَىٰ بِالْمُؤْمِنِ عِلًّا مَنَافِقًا يَأْتِيهِمْ يَكْفُرُونَ » (٤) .

وَأَمَّا فِي الْحَدِيثِ فَنَجِدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَفَىٰ بِالْمُؤْمِنِ عِلًّا مَنَافِقًا يَأْتِيهِمْ يَكْفُرُونَ » (٥) .

(2) تفسير القرآن العظيم (2/357) 0

١٠٠ : ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠

١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ .

١٠٠ - ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ : فإذا انسلخ

الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ (: ١٠٠) ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ (: ١٠٠) ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ : « ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠
 ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ ١٠٠ . «

﴿ - فإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون ﴾ (سورة المائدة : ٥٤) .

« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾

إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً حتى يسمعوا كلام الله ثم يبلغوه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون .
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾
« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾

﴿ ... ﴾ : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾

« إن المشركين لا يقرعون قلباً ولا يذوقون عذاباً » : ﴿ سورة المائدة : ٥٤ ﴾

(1) الجهاد في الإسلام ص : 99 .
(2) سيرة ابن هشام (4/189) .

«... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»

«... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»

«... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»
 «... فاستقيموا لهم...» (١) : «... ثم أبلغه مأمنه...»

(1) أحكام أهل الذمة (2/467) .

... (1) ...

... : ... »

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... .. (2)

... : **.....**

... : لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في

الدين

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

-... ..

... ..

... ..

... ..

(1) انظر أحكام أهل الذمة (2/477) .

(2) الجهاد في الإسلام ص : 100 .

في هذا الصدد، فإننا نلاحظ أن بعض الدول قد اتخذت تدابير
 مختلفة من أجل تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص
 في مجال التعليم، وذلك من خلال إنشاء هيئات مشتركة
 للإدارة والمالية، أو من خلال منح إعفاءات ضريبية
 لبعض المؤسسات التعليمية الخاصة. (1)

كما نلاحظ أن بعض الدول قد اتخذت تدابير
 أخرى من أجل تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص
 في مجال التعليم، وذلك من خلال إنشاء هيئات مشتركة
 للإدارة والمالية، أو من خلال منح إعفاءات ضريبية
 لبعض المؤسسات التعليمية الخاصة. (1)

في هذا الصدد، فإننا نلاحظ أن بعض الدول قد اتخذت تدابير
 مختلفة من أجل تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص
 في مجال التعليم، وذلك من خلال إنشاء هيئات مشتركة
 للإدارة والمالية، أو من خلال منح إعفاءات ضريبية
 لبعض المؤسسات التعليمية الخاصة. (1)

(1) انظر زاد المعاد (2/81) .
 (1) المصدر السابق (2/82) .

0 - 00000 00 00000 000000000000 0000 - 0
000000

0000000 00 000 0000000 00 00 000 00 000000
00 00000) : 0000 00000 0000 0000000 000000000
0000 0000 00 00 0000000 0000 0000000 0000000
. 0000000 (1) (... 00000 00000 0000000 0000 00000
00000000000 0000 00 00000 00000000 000000000 0000
000000000 0000000 0000 00000 00000 00 0000000 0000000 00000
00000 00 0000 0000000 » : 0000000 00 (0 0 : 0) 00 000000
0000 00000 00 0000 0000000000 0000 0000 000000 0000 000000000
00 00000000 0000 00000 00 00 0000000 00 00000000 00 00000000
0000000000 0000000000 . 0000000 0000 0000 0000 00000000 00000000
00000 00 00000 0000 0000000000 0000 . 00000000 00000 00000 00
000000000 0000000 00000 0000000000 00 00 00 00000000 00000 00 00

00000 00000 00 00 00000000000 00000000 00 0 000000000
. « 000000000 00000000000 00000000 00000 0000 0000 00000000000
00000 00000 0000000000 0000 0000 0000 00000000 00000 00
00 0000 00 00000 : 0000000 » : 00000000 0000 00 0000000
0 00000 00000000000 0000000000 0000 0000000 0000000 0000 0000000
0000000 0000 00000000 0000 0000 0000000000 00 0000000 00 0000
00000 0000 00 00000 0000000 00000 00000 000000000000 00000000000

(1) سبق تخريجه ص : 42 .

« ... » ثم **المؤلف** (: 103)

... .

...
... **بلفظة** ()
... **اللفظ** :
... ()
...)
... (1).

... :
...
...
...
...
...
... .

- ... **ولا تقتلواهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم** (:) ()
...
... ()
... ()
... !

(1) الجهاد في الإسلام ص: 58-59 .

() :
 (1) (...
)

 ..

 . (... ..
) :

 ()

(1) أخرجه البخاري (3159) والبيهقي (192-9/191)

... (1) أحكام القرآن (1/110) .

... (1) أحكام القرآن (1/110) .

... (1) أحكام القرآن (1/110) .

(1) أحكام القرآن (1/110) .

بما أن المدينين في هذه الحالة هم المدينون أنفسهم، فإنهم يتحملون مسؤولية سداد الدين.
بما أن المدينين في هذه الحالة هم المدينون أنفسهم، فإنهم يتحملون مسؤولية سداد الدين.
بما أن المدينين في هذه الحالة هم المدينون أنفسهم، فإنهم يتحملون مسؤولية سداد الدين.
بما أن المدينين في هذه الحالة هم المدينون أنفسهم، فإنهم يتحملون مسؤولية سداد الدين.
(1).

الفصل الخامس من أحكام أهل الذمة

(1) انظر

الفصل الخامس من أحكام أهل الذمة

أمر الله تعالى بقتال أهل الكتاب ابتداءً
حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية ،
ودلت السنة المطهرة على أنه يلحق بهم
المجوس في ذلك كما في أخذه بما في الكتاب الذي أمر الله بقتالهم حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية ،
ودلت السنة المطهرة على أنه يلحق بهم المجوس في ذلك كما في أخذه بما في الكتاب الذي أمر الله بقتالهم حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية ،

بما في الكتاب الذي أمر الله بقتالهم حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية ،
ودلت السنة المطهرة على أنه يلحق بهم المجوس في ذلك كما في أخذه بما في الكتاب الذي أمر الله بقتالهم حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية ،
ودلت السنة المطهرة على أنه يلحق بهم المجوس في ذلك كما في أخذه بما في الكتاب الذي أمر الله بقتالهم حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية ،

(1) أخرجه البخاري (3157) وأبو داود (3043)
والترمذي (1586) من
حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه .

...
 ...
 ...
 ...

حتى يعطوا الجزية عن يد وهم

صاغرون

...

« ... »

...

...

...

...

...

...

...

...

() : ...

(1) ...

...

...

...

(1) سبق تخريجه ص : 43 .

... : ...

... ..
... ..
... ..
... ..⁽¹⁾

:

صاغرون :

»
... ..
... ..
... ..) :
... ..
... .. (2) .

... ..
... ..⁽¹⁾

... ..
... ..) :
... .. (3) .

(1) انظر صحيح البخاري (6/257) .
(2) أخرجه مسلم (2167) وأبو داود (5205)
والترمذي (2700) .
(3) تفسير ابن كثير (2/348) .

...
 ... : « ... »
) ...
 ... (...
 ...
 ...
 ... : « ... »
 ...
 ...
 ... : « ... »

... :
 ...
 ...
 ...
 ...

(4) قطعة من حديث أخرجه أحمد (2/50) من حديث
 ابن عمر ، وعلق البخاري
 منه هذه الجملة وجملة قبلها (كتاب الجهاد والسير -
 باب ما قيل في الرماح -
 6/98 - فتح) وهو حديث صحيح انظر إرواء الغليل
 للشيخ الألباني (1269)
 (1) الجهاد في الإسلام ص : 131 .

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون (١٠٠) أفجعل
: (١٠٠ - ١٠٠) .

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... (1) ...
 ...
 ... (2) ...

(1) تنظر تلك الشروط في تاريخ دمشق لابن عساكر (1/567)، ومختصره لابن منظور (1/227)، وأحكام أهل الذمة لابن القيم (2/657 وما بعدها)، وتفسير ابن كثير (2/348-349)، واقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ص: 121-122، قال ابن تيمية في الاقتضاء: رواه حرب بإسناد جيد، وقال ابن القيم في أحكام أهل الذمة (2/663): " وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها فإن الأئمة تلقوها بالقبول وذكروها في كتبهم واحتجوا بها ".
 (2) انظر المغني لابن قدامة (2/577) .

... «

» : **أفنجعل المسلمين كالمجرمين ما**

« ... » : **لكم كيف تحكمون** (: -) .

» : «

« ... » : «

» : «

» : «

» : «

» : «

» : «

» : «

» : «

በሰጠው ጊዜ- በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -4
በሰጠው ጊዜ

. በሰጠው ጊዜ -በሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -5
በሰጠው ጊዜ

- በሰጠው ጊዜ -በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ-
በሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -6
በሰጠው ጊዜ- በሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ
በሰጠው ጊዜ-በሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -7
በሰጠው ጊዜ

-በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ- በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ
በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ

. በሰጠው ጊዜ -በሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -8
በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ
በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ-
በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -በሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ -9
በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ

በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ - በሰጠው ጊዜ ለሰጠው ጊዜ

()

. -

-10

-

-

.

-11

-

-

.

-12

. -

-13

. -

-14

—

00000 -00000

. 000000

0000 0000 00 0 00000000 00000000 00000000 00000000 -15

00000000

00000 00000 00000000 000000000000 0000 0000 00000000

00000000 0000

00000000 00000000 -0000000000 0000000000 000000000-

. 00000000

000000 00 000000 000000 0000 00 00000000 00000000 00000 -16

00000000

000000- 000000000 0000000 0000 000000 0000 0000000

00000000 0000000000

00000000 -0000000000 00000000000 00000000 0000000000

00000000 00000

. 0000

00 00000 00000 0000 0000 0 00000000 00000000 00000000 -17

000000

0000000000 000000000 000000000 0000-00000000000 000000000000

-000000000

. (000000 0000 0000 00 000000) 0000000

00000 0 00000000 0000 0000 0000 00000000 00000000 -18

0000 0000000000

. 0000000 00000 -0000000000 00000000 000000- 0000000

00000000 0000000-

000000 0 000000 0000000 000000 -000000

000000— 0000000

. 0000000 00000000 0000000 -0000000 00000000

0000 00 0000 0000 000 000 0000000 0 0000 000 000 -24

0000 00

000— 0000000 000 0000 0000 000000 0 000000000

00000 00000

. 0000000 -00000000

0000000 00 0000000 0000 000 0000000 0 0000 000 000 -25

0 00000000 000000 000000 00000000 0 0000000000

000 000000

-000000 0000000 000— 000000 000000 0000000 0000

0000000

. 0000000 000 0000000 00 0000000

0000 00 0000 0000 000 0000000 0 00000000 000 -26

0 00000000

00000000 000000 000— 00000 00000 00000 000000 000000

-000000

. 0000000

በግልጽ ለሚታዩት ሁሉም ጉዳዮች ላይ ማሳሰቢያ ማድረግ -27

በግልጽ ለሚታዩት ሁሉም ጉዳዮች ላይ ማሳሰቢያ ማድረግ
. ማሳሰቢያ— ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ-ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ -28

ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ— ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

. ማሳሰቢያ -ማሳሰቢያ

በ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ -29

ማሳሰቢያ— ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ
. ማሳሰቢያ -ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ -30

ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ— ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

-ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

-ማሳሰቢያ

. ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ -31

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ

ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ
. ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ -ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ ማሳሰቢያ-

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -32

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ
. ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ

-ሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -33

በሰጠው ጊዜ ላይ

. ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -34

በሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -

በሰጠው ጊዜ ላይ

. ለሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -35

በሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ

-ሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ

. ለሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -36

በሰጠው ጊዜ ላይ

በሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ ለሰጠው ጊዜ ላይ -

-0000000

. 000000

0000000 000000 0000 00 00000000 0000000 0000 -37

000000 0 00000000

000000 0000- 00000000 000000 000000 000000000

00000000

000000000 00000000 -000000 0000000 000000 -0000000

-00000000

. 000000

000000 0000000 0000- 0000 0000 00000 0 00000000 00000 00 -38

00000 000000000 000000000 000000000 -00000000000

-00000000

. 000000

00 0000 00000 000000000 0000000000 0000 0000 00 00000000 -39

00000 0000

00000000 00000000 -000000000 0000000000 00000000 0000000-

- 00000000

. 000000

-0000000 000000000 0000- 0000000000 0000000 00000 000000000 -40

. 0000000-00000000

000000 000 0000000 00000000 000000 00000000 00000 -41

0000 00 0000

-000000 0000000 0000000 0000— 00000000 0000

00000000 00000000

. 000000-00000000

0000000 0000 0 000000 0000 00000000 0000 0000000 0000000 -42

0000

000000 00000 0000— 00000000 00000 00 00000000

00000000

. 000000-00000000

0000000 0000 0000000 0 00000000 000000000 0000000 0000000 -43

0000 00

00000000 -000000000 000000— 00 00000 0000 000000000

-0000000

. 0000000

00000 000000000 00000000 000000 00 00000000 00000000 -44

00000000 0000 000000- 00000000000 000000 00 00000 0000 00000

. 000000-00000000 -00000000

000000 00000 00000 000000 0000 00000000000 0000000 -45

00000000 0 00000000

0000- 0000000 00000 00000 00000000 000000000 0000 0000

0000000

. 000000-00000000 -00000000

□□ □□ □□□

□□□ □□□

□

□□□□□

□□□□□□ □□□□□□ : □□□□□□ □□□□□□

□□

□□□□□□ □□□□□ □□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□

□□

□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□

□□

□□□□□□ □□□□□□□□ □□□ □□□□□ □□□□ □□ □□□□□□□□

□□

□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□ : □□□□□□ □□□□□□

□□

□□□□□□ □□□□□□ □□□ □□□□□□□□□□ □□□□ □□□□

□□

□□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□□ : □□□□□□

□□□□□□□□ □□□ □□ □□□□□□□□ : □□□□□□ □□□□□□ □□

□□ □□□□□□

□□

□□□□□□ □□□□□□

□□□□□□□□ □□□□ □□□ : □□□□□□ □□□□□□

□□

□□□□□ □□□ □□□□ □□ □□□□ □□□□□□□□

□□

〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇:〇〇〇〇〇
 〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇 : 〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇 〇〇〇 〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 : 〇〇〇〇〇〇
 〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇 〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇 : 〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 : 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇 〇〇 〇〇〇〇 : 〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇 : 〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇
 〇〇 〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇 〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇 : 〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇
 〇〇〇〇
 〇〇〇〇
 〇〇〇〇 〇〇〇〇〇〇〇〇〇 〇〇〇〇 〇〇〇
 〇〇〇〇
 〇〇〇〇